

صحيح ابن خزيمة - كتاب الإمامة في الصلاة 32-1-8341

عبدالعزیز الراجحي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولمشايقه والسماعين قال الامام ابو بكر بن خزيمة رحمه الله تعالى في صحيحه باب باب افتتاح غير الطاهر الصلاة تناول -

00:00:00

الامامة وذكره انه غير طاهر بعد الافتتاح وتركه الاستخلاف عند ذلك لينتظر. باب افتتاح ايش؟ باب افتتاحي. باب افتتاح غير الطاهر الصلاة ناويا الامامة وذكره انه غير طاهر بعد الافتتاح. يعني تذكر معي - 00:00:20

افتتاح الطاهر الصلاة يظن انه على طهارة يعني افتتاح المحدث الصلاة ثم يتذكر انه على غير طهارة هل يستخف او لا يستخلف اذا فتح الصلاة الامام على غير طهارة يظن انه متطهر - 00:00:40

ثم تذكر في هذا هل يستغرب او لا يستخلف هذه المسألة فيها خلاف بين اهل العلم الحنابلة يرون انه لا يستخلف لان لانه سبقه الحدث او لا يستخلف الا اذا كان على طهارة - 00:01:03

هو احس بانه لا يستطيع الاستمرار يصلح له والائمة الثلاثة يرون انه يستخلف مطلقة ويستدلون باحاديث عائشة في الصحيح يصلون لكم يا اهل الائمة يصلون لكم فان اصابوا فلكم ولهم - 00:01:21

وان اخطأوا فلك ما عليهم انا تالله اليك وتركه الاستخلاف عند ذلك لينتظر المأمومون رجوعه بعد الطهارة فهي امهم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا عثمان ابن عمر - 00:01:41

ابن عمر قال حدثنا يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اقيمت اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف يا من فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما قام في مصلاه فلما قام في مصلاه ذكر انه - 00:02:00

جنوب فاومى الينا وقال مكانكم ثم دخل فاغتسل فخرج فصلى بنا. قال ابو بكر في خبر حماد ابن سلمة اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا عثمان ابن عمر قال حدثنا يونس - 00:02:20

عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياما فخرج الينا طول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب فاومى الينا وقال مكانكم ثم دخل فاغتسل فخرج فصلى - 00:02:42

بناء فيه انهم لم ادخل في الصلاة والترجمة فيه يقول اذا ابتدع الصلاة دخل في الصلاة هو غير طاهر ثم تذكر كأنه يريد ان يستنبر الحكم للترجمة ايش باب افتتاح غير الطاهر الصلاة ناويا الامامة وذكره انه غير طاهر بعد الافتتاح - 00:03:06

وتركه الاستخلاف عند ذلك لينتظر المأمومون رجوعه بعد الطهارة فيؤمهم افتتاح الصلاة يعني دخل فيها ثم تذكر والحديث لانها اقيمت الصلاة وعدلت قال النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل في الصلاة - 00:03:34

ثم قال السلفيين ودخل في الصلاة اعد الحديث ها فيه كلام لابو بكر لا كلام الحديث قبل كلام نعم قال اقيمت الصلاة وعديت الصفوف قياما. نعم. فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما قام في مصلاه ذكر انه - 00:03:57

او جنب فاومى الينا وقال مكانكم ثم دخل فاغتسل فخرج فصلى بنا. نعم فلما قام في مصلاه ظاهرها انه ما دخل في الصلاة ما دخل ما كبرناه قال ابو بكر قال ابو بكر في خبر حماد ابن سلمة عن زيد الاعلم عن الحسن عن ابي بكر - 00:04:21

عن زياد الاعلم عن الحسن عن ابي بكر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح الصلاة ثم اومى اليهم ان كانكم ثم دخل ثم خرج ورأسه يقطر فصلى بهم - 00:04:43

في حديث ابي سلامة قال ابو بكر قال ابو بكر في خبر حماد بن سلمة عن زياد الاعلم عن الحسن عن ابي بكرة رضي الله عنه ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح الصلاة - 00:05:00

ثم اومى اليهم ان مكانكم ثم دخل ثم خرج ورأسه يقطر فصلى بهم. نعم يعني في خبر اخر غير خبر نعم قال قال ابو بكر في خبر لا

ما اتكلم عليه - 00:05:16

الحديث الاول في الصحيح اي نعم نعم نعم نعم صحيح هاي الاول الذكر الثاني هو في كلامه ها اه نعم اه نعم اه قوله تتحصلات ايش

قال ابو بكر قال ابو بكر قال ابو بكر في خبر حماد ابن ابن سلمة عن عن زياد الاعلم عن الحسن عن ابي بكرة ان رسول الله صلى الله

عليه - 00:05:35

وسلم افتتح الصلاة ثم اومى اليهم ان مكانكم ثم دخل ثم خرج ورأسه يقطر فصلى بهم النسخة الاخرى ما في بالصواحي التخريج

واحد الله يعفو عنكم ما تكلم ها اه - 00:06:15

يحتاج الى تخزين قال رحمه الله واخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا الحسن ابن محمد الزعفراني قال حدثنا يحيى ابن

ابن عباد الحاوي حدثنا الحسن ابن محمد ايضا قال حدثنا عفان حاء قال وحدثنا يعقوب ابن ابراهيم الدورقي قال - 00:06:40

يزيد ابن هارون قال قالوا حدثنا حماد بن سلمة زاد التورافي فلما سلم او قال فلما قضى صلاته قال انما انا بشر واني كنت جنباً. عليه

حاشية؟ صحيح اخرجه احمد بن عبد البر في التمهيد من طريق عفان به. واخرجه احمد - 00:07:00

وابو داود وابن عبد البر في التمهيد من طريق يزيد ابن هارون به واخرجه الشافعي في الام واحمد وابو داود والطحاوي في شرح

مشكل الاثار وابن حبان والبيهقي من طرق عن حماد بن سلمة به - 00:07:20

حصل حسن البصري بمسند الحسن هنا؟ ها؟ اقول ما ذكر الحسن على الحسن على ابي بكرة. ايه. ايه. ها عن الحسن عن ابي بكر ايه

نعم اه الحسن معروف لكن اخرج من اعادة التحرير. اخرجه احمد وابن عبد البر في التمهيد من طريق عفان به. واخرجه احمد وابو

داود وابن عبد البر في التمهيد من طريق يزيد ابن - 00:07:33

واخرجه الشافعي في الام واحمد وابو داود والطحاوي في شرح مشكلة اثار وابن حبان والبيهقي من طرق عن حماد بن سلمة به

محمد بن سلمة هذي الطرق يعني غير طريق الحسن او او كلها ما جرى على الحسن - 00:08:14

ها؟ كله ما زرع الحسن ان يبقى الحسن مدلس يعني نعم حسن البصر المدار على الحسن يبقى الحديث اضاءة حتى يأتي بطريقة

اخرى ليس فيها نعم يصرح بالسماح احسن الله اليك - 00:08:33

ذكر بوب له تبويب افضل من ابن خزيمة صحيح قال الامام يذكر بعد قيامه في مصلاه انه على غير وضوء ثم ساق الحديث احسن

الله اليك قال اخبرنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري والوليد عن الازاعي عن

الزهري عن - 00:08:52

ابي سلمة عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة فصف الناس صفوفهم وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا قام في مصلاه ذكر

انه لم يغتسل فقال للناس مكانكم ثم رجع الى بيته فخرج علينا يلطف رأسه فاغتسل ونحن صفوف - 00:09:14

ما في انا دخلت الصلاة لا ما فينا دخل الصلاة لما قام للصلاة. اي نعم رواية البخاري نعم اه في التعليق في النسائي علقنا عليه في

تعليق طويل احسن الله اليك - 00:09:34

من الاقوال اللي ذكرها الجامع قال هذا الاثيوبي الاثيوبي نعم قال احسن الله اليك قال الجامع عفا الله تعالى عنه هذا الذي ذهب اليه

الحافظ ابن المنذر رحمه الله تعالى من ترجيح مذهب من يقول ان من صلى خلف جنب او نحوه لا - 00:09:54

حدث عليه فهو الصواب عندي لقوة دليله كما حققه رحمه الله تعالى والله تعالى اعلم. وقد رأيت للحافظ المحقق هو ابي عمرو ابن

عبد البر رحمه الله تعالى في كتابه التمهيد بحثا نفيسا يتعلق بحديث الباب من بيان اقوال العلماء في هذه المسألة - 00:10:13

احببت ايرادها هنا طويلا احسن الله اليك. اقرأها؟ على ويله بس على ويله. القول الاول آآ ان اما مالك رحمه الله تعالى فانه ادخل

هذا الحديث في موطنه في باب اعادة الجنب غسله اذا صلى ولم يذكر يعني - 00:10:32

انه كان جنباً حين صلى والذي يجيء عندي على مذهب مالك من القول في هذا الحديث انه لم يرد انه لم يرد رحمه الله تعالى الا الاعلام ان الجنب اذا صلى ناسياً قبل ان يغتسل ثم ذكر كان عليه ان يغتسل وبعيد ويعيد - [00:10:49](#)

ما صلى وهو جنب وان نسيانه لجنبته لا يسقط عنه الاعادة وان خرج الوقت لانه غير متطهر والله لا يقبل صلاته بغير طهور. لا من ولا من ناس ولا من متعمد. وهذا اصل مجمع - [00:11:08](#)

عليه بالصلاة على هذا لا اشكال في انه اعيد لكن الكلام في المأمومين المؤمنين احسن الله اليك ذكر انهم ثلاث المأمومين عام هذا العام عندك الآية ها كل اللي استدل بها - [00:11:24](#)

انت عندك عندك عندك قل احسن الله اليك قوله هذه عامة نعم المسألة الخامسة في اختلاف اهل العلم في الامام يصلي بالناس وهو جنب نعم قال الامام ابو بكر منذر رحمه الله تعالى قد اختلف اهل العلم في الامام يصلي بالناس وهو جنب فقالت طائفة يعيد ولا يعيدون - [00:12:00](#)

فعل ذلك عمر بن الخطاب فاعاد الصلاة ولم يعد ولم يعد ولم يعد نعم. ولم يعد من خلفه صلاتهم. وروي هذا القول عن عثمان بن عفان وعلي ابن ابي طالب وعبد الله بن عمر. فاخرج بسنده عن الشريد - [00:12:22](#)

الثقافي ان عمر ابن الخطاب صلى بالناس الصبح بالمدينة ثم خرج الى الجرف فذهب يغتسل فرأى في فخذه احتلاماً فقال ما اراني الا قد صليت بالناس وانا جنب فاغتسل ثم اعاد الصلاة وخرج ايضا عن واخرج ايضا عن الاسود بن يزيد قال كنت - [00:12:37](#)

عمر بن الخطاب بين مكة والمدينة وصلى بنا ثم انصرف فرأى في ثوبه احتلاماً فاغتسل وغسل ما رأى من في ثوبه واعاد الصلاة ولم نعيد صلاتنا واخرج ايضا محمد ابن عمرو ابن الحارث ابن المصطلق ان عثمان صلى بالناس عثمان رضي الله عنه صلى بالناس صلاة الفجر - [00:12:57](#)

لما تعالى النهار رأى اثر الجنابة على فخذه على فخذه فخذه فقال كبرت والله والله كبرت والله اجنبت ولا اعلم فاغتسل واعاد الصلاة ولم يأمرهم ان ان يعيدوا كبرت والله - [00:13:17](#)

كبرت والله كبرت. نعم والله اجنبت ولا اعلم فاغتسل واعاد الصلاة ولم يأمرهم ان يعيدوا. واخرج ايضا عن الحارث الاعور عن علي قال اذا صلى جنبه بالقوم فاتم بهم الصلاة امره ان يغتسل ويعيد ولا امرهم ان يعيدوا. قال من - [00:13:35](#)

علي بن ابي طالب رضي واخرج ايضا عن الحارث الاعور عن علي قال اذا صلى الجنب بالقوم فاتم بهم الصلاة امره ان يغتسل ويعيد ولا امرهم ان واخرج ايضا عن سامي بن عبدالله ان ابن عمر رضي الله عنهما صلى باصحابه صلاة العصر وهو على غير وضوء فاعاد ولم يعيد - [00:13:56](#)

لم يعد اصحابه وهو قول النخائي والحسن البصري وسعيد ابن جبير وبه قال مالك ابن انس والشافعي واحمد وسليمان ابن حرب وابو ثور المزني وحكى ذلك عن وحكى ذلك عن عبيد عن عبيد الله بن الحسن وقالت طائفة يعيدون ويعيد - [00:14:20](#)

وممن رأى ممن روي وممن روى هذا القول علي ابن ابي طالب خلاف الرواية الاولى وبالروايتين جمعا جميعا ما قال قال هنا احسن الله اما الرواية الاولى في سندها لحارث الاعور متكلم فيه. وفي الرواية الثانية في سندها عمرو بن خالد الواسطي وهو متروك. رماه الحفاظ - [00:14:39](#)

بالكذب تعارض فتساقط انتهى اه هذا اذا يعني اذا صلى وانتهى لكن اذا تذكر في اثناء الصلاة هل يستخلف ولا يستخلف الاستخلاف قال الاقرب المر على اصحابه انه اذا صلى وانتهى فصلاته صحيحة - [00:14:59](#)

لا يعيدون لكن اذا تذكر فيها ثلاث صلوات فهل يستثمر ولا يحصل هذا محل استخلاف باستخلاف بعد البعد عنه ها في الفتاوى ما عندك ابد انتهت في موقعي ان تاب - [00:15:18](#)

الحديث الباب؟ ايه انتهى الباب وش بعده باب الرخصة في خصوصية الامام نفسه بالدعاء دون المأمومين خلاف الخبر غير الثابت المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قد خانهم اذا خص نفسه بالدعاء دونهم - [00:15:44](#)

نعم احسن الله اليك قال رحمه الله تعالى الشيخ ابن باز السؤال ظل الامام بجماعة على غير وضوء ناسياً فما حكم هذه الصلاة في

الحالات الآتية أولا اذا تذكر اثناء الصلاة - 00:16:02

ثانيا اذا تذكر بعد السلام وقبل التفريق الجماعي. اذا تذكر اذا تذكر اثناء الصلاة هذا الاول. اثناء الصلاة نعم اذا تذكر بعد السلام وقبل

تفرق الجماعة. نعم ثالثا اذا اذا تذكر بعد تفرق الجماعة. نعم. الاجابة - 00:16:24

اذا لم يذكر الا بعد السلام فصلاة الجماعة صحيحة وليس عليهم اعادة اما الامام فعليه الاعادة ما في اشكال نعم اما اذا ذكر وهو في

اثناء الصلاة فانه يستخلف من يكمل بهم صلاتهم في اصح قولي العلماء. نعم. كما هو معروف. نعم - 00:16:49

اذا كان بعد الصلاة لا اشكال فيه لكن في اثناء الصلاة يستخلف. نعم. الحنابلة يصح يقول العلماء ويفتي به رحمه الله به قل الائمة

الثالثة. نعم بس انت اما بقي قليل - 00:17:15

اما اذا ذكر وهو في اثناء الصلاة فانه يستخلف من يكمل بهم صلاتهم في اصح قولي العلماء بقصة عمر رضي الله عنه فانه لما طعن

استخلف عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه - 00:17:31

فاتم بهم الصلاة ولم يستأنف وبالله التوفيق نعم. مجموع الفتاوى والرسائل المجلد الثاني عشر. نعم والذي يمنعونهم يقولون قصة مرء

يعني للضرورة خروج الدم هذا للضرورة ولا في حيلة من على كل حال - 00:17:48

المسألة فيها الخير كما سمعتم فاذا بعد بعد ان ينتهي بعد نهاية الصلاة هذا ما في اشكال تراكم صحيحة لكن في اثناء الصلاة اذا نام

سوق الحدث فلا اشكال فيه الصلاة يستخلف على كل حال - 00:18:08

واذا سبقه الحدث فهذا محل خلاف صحيح قول العلماء سماحة الشيخ لانه يستخلف والحنابلة ثم في ان يرون انه لا يستخلف معناته

دخل في الصلاة؟ لا. التكبير تحريمها التكبير والتهيل والتسليم - 00:18:23

المسألة تقول يعني في اثناء الصلاة انتقضت طهارته ها؟ ولا قبل يا شيخ اذا كان مثلا احس بانه لا يستطيع الاستمرار وهو على طهارة.

هذا يستخلف بالاتفاق لكن اذا كان تذكر انه على غير طهارة - 00:18:46

هذا هو محل الخلاف وفق الله الجميع خالص كذلك هي محل خلاف. وفي حالة عدم الاستخدام يا شيخ هاه عدم يستأنف واسطة من

جيدة وينتظرونه اقول بانه لا يستخلف انتظراك - 00:19:05

يتوضأ يذهب ويتوضأ وينتظرونه وان احبوا ان آآ يقدم احدهم قدموه يقدمه الواحد وقل الاول ما في اشكال وفق الله الجميع

لطائفه. من جديد الخلاف كما سمعت الخلاف وفق الله الجميع - 00:19:30

- 00:19:58